

خطبة الأسبوع

المسح على الجوارب

(نسخة للطباعة)



قناة الخطب الوجيزة
<https://t.me/alkhutab>



الخطبة الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَتُوبُ إِلَيْهِ؛ مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ،
وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ؛ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ
مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ؛ فَاتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ التَّقْوَى، وَاسْتَمْسِكُوا مِنَ الْإِسْلَامِ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ
خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾.

عِبَادَ اللَّهِ: مِنْ مَخَاسِنِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ أَنَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى التَّيْسِيرِ، وَرَفَعَ الْحَرَجَ
وَالتَّعْسِيرَ؛ وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ: الرُّخْصَةُ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وَيُلْحَقُ بِهِ: **الْمَسْحُ عَلَى
الْجَوَارِبِ.**

وَيُشْتَرَطُ لِلْمَسْحِ عَلَى الْجَوَارِبِ، ثَلَاثَةٌ شُرُوطٌ:

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَلْبَسَهَا عَلَى طَهَارَةٍ؛ لِحَدِيثِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: (كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ
صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزَعِ خُفِّيهِ)، فَقَالَ: (دَعَهَا؛ فَإِنِّي أَدْخَلْتُهَا طَاهِرَتَيْنِ)؛ فَمَسَحَ
عَلَيْهَا¹.

¹ أخرجه الترمذي (3535)، وقال: (حديث حسن صحيح).

الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْمَسْحُ فِي الْحَدَثِ الْأَصْغَرِ: أَمَّا الْحَدَثُ الْأَكْبَرُ؛ فَلَا يَصِحُّ مَعَهُ

المسح: (كالجَنَابَةِ، والحَيْضِ، والنَّفَاسِ)².

الشَّرْطُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ الْمَسْحُ فِي الْوَقْتِ الْمَحْدَدِ شَرْعًا: وَهُوَ (يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ) لِلْمُقِيمِ،

و(ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ بِلَيَالِيهَا) لِلْمُسَافِرِ: أَي (أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ سَاعَةً) لِلْمُقِيمِ، وَ(ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ

سَاعَةً) لِلْمُسَافِرِ³.

وتَبْدَأُ مَدَّةَ الْمَسْحِ: مِنْ أَوَّلِ مَسْحَةٍ بَعْدَ الْحَدَثِ، وَلَيْسَ مِنْ أَوَّلِ اللَّبْسِ⁴.

وَمَنْ مَسَحَ مُسَافِرًا ثُمَّ أَقَامَ؛ فَإِنَّهُ يُتِمُّ (مَسْحَ مُقِيمٍ). وَإِذَا مَسَحَ مُقِيمًا ثُمَّ سَافَرَ: فَإِنَّهُ يُتِمُّ

(مَسْحَ مُسَافِرٍ)⁵.

² حَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا - إِذَا كُنَّا سَفْرًا -: أَلَّا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ

أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ (276).

³ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ (276).

⁴ انظر: المجموع، النووي (1/ 512)، الشرح الممتع، ابن عثيمين (1/ 186).

⁵ مَا لَمْ تَنْتَهَ (مُدَّةَ الْحَضْرِ) قَبْلَ سَفَرِهِ. انظر: الشرح الممتع، ابن عثيمين (1/ 253).

وَمَنْ أَحْدَثَ وَهُوَ مُقِيمٌ، ثُمَّ سَافَرَ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَ؛ فَإِنَّهُ يَمْسَحُ (مَسْحَ مُسَافِرٍ)؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَبْتَدِئِ

الْمَسْحَ فِي الْحَضَرِ، وَإِنَّمَا ابْتَدَأَهُ فِي السَّفَرِ.

وَإِذَا تَمَّتِ الْمُدَّةُ وَهُوَ عَلَى طَهَارَةٍ؛ فَالْأَصْلُ: بَقَاءُ الطَّهَارَةِ.

وصفة المسح على الجوارب:

1- أَنْ يُبَلَّ الْمُتَوَضِّئُ يَدَيْهِ بِالْمَاءِ.

2- ثُمَّ يُمَرُّهُمَا عَلَى ظَاهِرِ قَدَمَيْهِ. 3- يَبْدَأُ مِنْ أَصَابِعِ الْقَدَمِ، حَتَّى أَوَّلِ السَّاقِ.

4- وَيَمْسَحُ مَرَّةً وَاحِدَةً فَقَطْ. 5- وَلَا يَمْسَحُ أَسْفَلَ الْجُورَبَيْنِ وَلَا الْعَقَبَيْنِ.

° انظر: المصدر السابق (1/ 253).

٧ لأن القاعدة عند الفقهاء: (أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ مَمْسُوحٌ؛ فَإِنَّهُ لَا يُسَنُّ تَكَرُّرُ الْمَسْحِ عَلَيْهِ)؛ لِأَنَّ الْمَسْحَ طَهَارَةٌ مَخْفَقَةٌ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَخْفَقًا فِي الْكَيْفِ وَالْكَمِّ. انظر: نور على الدرب، ابن عثيمين.

قال عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضي الله عنه: (لَوْ كَانَ الدِّينُ بالرَّأْيِ؛ لَكَانَ أَسْفَلَ الحُفِّ: أَوْلَى بالمَسْحِ مِنْ

أَعْلَاهُ؛ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ حُفَّيْهِ) ⁸.

وَإِذَا كَانَ الجَوْرِبُ شَفَافًا، أَوْ مُخَرَّقًا؛ جَازَ المَسْحُ عَلَيْهِ: مَا دَامَ اسْمُهُ بَاقِيًا، وَالمَشْيُ بِهِ مُمَكِّنًا ⁹.

وَإِذَا كَانَ الجَوْرِبُ لَا يُغَطِّي الكَعْبَيْنِ؛ فَإِنَّ الأَحْوَطَ: أَلَّا تَمْسَحَ عَلَيْهِ ¹⁰.

وَمَنْ مَسَحَ عَلَى الجَوْرِبِ، ثُمَّ لَيْسَ عَلَيْهِ جَوْرِبًا آخَرَ، وَهُوَ عَلَى طَهَارَةٍ؛ جَازَ المَسْحُ عَلَى

الفَوْقَانِي، لَكِنْ تُحْسَبُ المَدَّةُ مِنَ المَسْحِ عَلَى التَّحْتَانِي ¹¹. قَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ: (وَعَلَى هَذَا؛ فَلَوْ

⁸ انظر: فتاوى ابن عثيمين (11/191). قال ابن عثيمين: (قد يكون باطن الحفّ أولى بالمسح؛ لأنه هو الذي باشر التراب والأوساخ، لكن عند التأمل؛ نجد أن مسح أعلى الحفّ هو الأولى، وهو الذي يدل عليه العقل؛ لأن هذا المسح لا يُراد به التنظيف والتنقية، وإنما يُراد به التعبد، ولو أننا مسحنا أسفل الحفّ؛ لكان ذلك تلويثاً له). الشرح الممتع (1/213). باختصار

⁹ انظر: المصدر السابق (11/176).

¹⁰ اتفقت المذاهب الأربعة على أن من شرط المسح على الحفين: أن يكون (سائرًا للكعبين) مع القدم، وأجاز بعض العلماء: المسح على الحف (ولو دون الكعبين)؛ وهو قول ابن حزم وابن تيمية، وذهب ابن عثيمين إلى الاحتياط؛ تبعاً لقول الجمهور. انظر: اللقاء الشهري، ابن عثيمين (68).

¹¹ انظر: زاد المعاد، ابن القيم (1/192).

تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْجَوَارِبِ، ثُمَّ لَبَسَ عَلَيْهَا جَوَارِبَ أُخْرَى، أَوْ كَنَادِرَ لَا تَسْتُرُ الْكَعْبَ،

وَمَسَحَ الْأَعْلَى؛ فَلَا بَأْسَ¹².

أَمَّا لَوْ لَبَسَ الْجَوْرِبَ الْفَوْقَانِيَّ (وَهُوَ مُحَدَّثٌ)؛ فَإِنَّهُ لَا يَمْسَحُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَبَسَهُ عَلَى غَيْرِ

طَهَارَةٍ¹³.

وَإِذَا لَبَسَ الْفَوْقَانِيَّ (عَلَى طَهَارَةٍ)، ثُمَّ خَلَعَهُ بَعْدَ مَسْحِهِ؛ جَازَ أَنْ يَمْسَحَ التَّحْتَانِيَّ¹⁴.

وَمَنْ خَلَعَ الْجَوْرِبَ (وَهُوَ عَلَى طَهَارَةٍ)؛ فَإِنَّ وُضُوئَهُ لَا يَنْتَقِضُ، لَكِنْ لَوْ أَعَادَ لَبَسَ الْجَوْرِبَ؛

فَلَا يَمْسَحُ عَلَيْهِ حَتَّى يَخْلَعَهُ وَيَتَوَضَّأَ، ثُمَّ يَلْبَسَهُ عَلَى طَهَارَةٍ.

أَقُولُ قَوْلِي هَذَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ؛ فَاسْتَغْفِرُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ

¹² فتاوى ابن عثيمين (11 / 176)، لقاء الباب المفتوح (16 / 114). بتصرف

¹³ انظر: الشرح الممتع (1 / 257-258).

¹⁴ انظر: المصدر السابق (1 / 258).

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِحْسَانِهِ، وَالشُّكْرُ لَهُ عَلَى تَوْفِيقِهِ وَامْتِنَانِهِ؛ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،
وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ مِنْ أَحْكَامِ الْمَسْحِ عَلَى الْجَوَارِبِ: أَنْ مَنْ كَانَ (لَابِسًا لِلْجَوْرِبِ)؛ فَلَا فَضْلَ
أَنْ يَمْسَحَ عَلَيْهِ.

وَمَنْ كَانَتْ قَدَمُهُ (مَكْشُوفَةً)؛ فَلَا فَضْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَتَكَلَّفْ ضِدَّ حَالِهِ الَّتِي
عَلَيْهَا قَدَمَاهُ¹⁵.

وَيَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَى الْجَبِيْرَةِ، وَنَحْوَهَا مِنْ اللَّفَائِفِ وَاللَّوَاصِقِ الَّتِي تُوَضَعُ عَلَى الْجُرُوحِ

وَالْكُسُورِ؛ وَلَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَلْبَسَهَا عَلَى طَهَارَةٍ، وَلَيْسَ لِلْمَسْحِ عَلَيْهَا مُدَّةٌ، وَيَجُوزُ الْمَسْحُ

عَلَيْهَا فِي الْحَدَثِ الْأَصْغَرِ وَالْأَكْبَرِ؛ لِأَنَّ مَسْحَهَا ضَرْوَةٌ، وَالضَّرْوَرَةُ تُقَدَّرُ بِقَدْرِهَا¹⁶.

¹⁵ انظر: زاد المعاد، ابن القيم (1/ 192).

¹⁶ انظر: فتاوى نور على الدرب، ابن عثيمين.

وَمَنْ بِهِ جُرْحٌ فِي أَحَدِ أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ؛ فَإِنَّهُ يَغْسِلُهُ بِالْمَاءِ، فَإِنْ شَقَّ عَلَيْهِ: مَسَحَهُ بِالْمَاءِ، فَإِنْ

شَقَّ عَلَيْهِ: تَيَمَّمَ عَنْهُ¹⁷.

وَبَشَرَطٌ لِلْمَسْحِ عَلَى الْجَبِيْرَةِ، وَنَحْوَهَا: أَلَّا تَتَجَاوَزَ قَدْرَ الْحَاجَةِ؛ فَإِنْ أَمَكَّنَ نَزْعُ (الزَّائِدِ)

بِلَا ضَرَرٍ: وَجَبَ ذَلِكَ، وَإِلَّا مَسَحَ عَلَى الْجَمِيعِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ يَتَضَرَّرُ بِنَزْعِ الزَّائِدِ: صَارَ

الْجَمِيعُ بِمَنْزِلَةِ الْجَبِيْرَةِ¹⁸.

*** اللَّهُمَّ** أَعِزِّ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَأَذِلَّ الشُّرْكَ وَالْمُشْرِكِينَ، وَارْضَ **اللَّهُمَّ** عَنِ
الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، الْأَيْمَةِ الْمَهْدِيِّينَ: أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ؛ وَعَنِ
الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

*** اللَّهُمَّ** فَرِّجْ هَمَّ الْمَهْمُومِينَ، وَنَفْسَ كَرْبِ الْمَكْرُوبِينَ، وَأَقْضِ الدَّيْنَ عَنِ الْمَدِينِينَ.

*** اللَّهُمَّ** آمِنَّا فِي أَوْطَانِنَا، وَأَصْلِحْ أَيْمَتَنَا وَوُلَاةَ أُمُورِنَا، وَوَفِّقْ (وَلِيَّ أَمْرِنَا وَوَلِيَّ
عَهْدِهِ) لِمَا نُحِبُّ وَتَرْضَى، وَخُذْ بِنَاصِيَتَيْهِمَا لِلْبِرِّ وَالتَّقْوَى.

¹⁷ انظر: فتاوى اللجنة الدائمة (24 / 408)، لقاء الباب المفتوح، ابن عثيمين (9 / 44).

¹⁸ انظر: الشرح الممتع (1 / 243).

* **اللَّهُمَّ** أَنْتَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ؛ أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ، وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِينَ، **اللَّهُمَّ** إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ إِنَّكَ كُنْتَ غَفَّارًا؛ فَأَرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْنَا مِدْرَارًا.

* **عِبَادَ اللهِ**: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

* فَادْكُرُوا اللَّهَ يَذْكُرْكُمْ، وَاشْكُرُوهُ عَلَى نِعَمِهِ يَزِدْكُمْ، ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾.



قناة الخطب الوجيهة

<https://t.me/alkhutab>